

Distr.: General  
8 November 2011  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار  
١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا

مذكرة شفوية مؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى رئيس اللجنة من  
البعثة الدائمة لتونس لدى الأمم المتحدة

تشرف البعثة الدائمة لتونس لدى الأمم المتحدة بأن تقدم طيه تقرير تونس عن  
التدابير المتخذة تنفيذًا للقرارات ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٠  
(٢٠١١) ولقرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠١١) (انظر المرفق).



## مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١١ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لتونس لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

تقرير تونس حول الإجراءات والتدابير المتخذة لتطبيق قراري مجلس الأمن ١٩٧٠ و ١٩٧٣ (٢٠١١) بخصوص الوضع بليبيا

### مقدمة

منذ اندلاع الأزمة الليبية في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١ وما إنجر عنها من صدور إجراءات أممية تجسدت في العقوبات التي تضمنها كل من قراري مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، عملت تونس وبمحكم تمسكها بالشرعية الدولية على اتخاذ جميع التدابير والإجراءات الكفيلة بتنفيذ مقتضيات القرارين. وفي هذا الإطار، عقدت الوزارات والمؤسسات والهياكل التونسية المعنية اجتماعات للتنسيق حول أفضل السبل لتنفيذ مقتضيات قراري مجلس الأمن.

وفيما تؤكد تونس وهي تقدم تقريرها الوطني إلى لجنة العقوبات الموقرة على تمسكها بقرارات الشرعية الدولية وتنفيذ جميع بنود قراري مجلس الأمن بشأن الوضع في ليبيا، فإنها تود أن تنتهز هذه الفرصة لإفادة اللجنة الموقرة بأن اندلاع الأزمة في ليبيا أفرز وضعاً جديداً على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والأمني في تونس يجعلها الدولة الأكثر تضرراً من العقوبات المفروضة على ليبيا بمحكم علاقات الجوار التي تربطها مع هذا البلد ولكونها الشريك الاقتصادي الأول لليبيا في المنطقة.

### التداعيات الاقتصادية

اتسمت هذه الانعكاسات بتفاقم الصعوبات التي يمر بها الاقتصاد التونسي منذ الثورة التونسية. وقد تضاعفت هذه المشاكل منذ بداية الأحداث في ليبيا باعتبار طبيعة العلاقات الوثيقة التي تربط البلدين وعمق العلاقات الاقتصادية وتنوع التبادل بينهما.

وتمثل ليبيا الشريك الاقتصادي العربي لتونس وفي القارة الأفريقية والحليف الثاني لتونس بعد الاتحاد الأوروبي في مجال المبادلات التجارية والاستثمار والسياحة.

غير أن الأحداث في ليبيا أدت إلى تقلص التبادل التجاري مع هذا البلد حيث سجل تراجعاً حاداً أدى إلى انخفاض الصادرات التونسية باتجاه السوق الليبية خلال الشهرين الأولين من سنة ٢٠١١ بنسبة ٢٢,٥ في المائة مقارنة بسنة ٢٠١٠.

وقد كان لهذا التراجع الأثر البالغ في مؤسسات الخدمات خاصة تلك التي تعمل في مجال البناء. وتجدر الإشارة إلى تواجد أكثر من أربعين شركة تونسية بليبيا تعمل بالخصوص في العديد من القطاعات مثل قطاع البناء والصناعات الغذائية.

كما توجد بتونس أكثر من ٣٠٠ شركة تونسية تعمل في مجال التصدير إلى ليبيا لحقت بها أضراراً جسيمة منذ اندلاع الأزمة الليبية. فإلى جانب توقف الآلاف من عمالها وموظفيها عن العمل بسبب المشاكل التي تواجهها من جراء تقلص وتوقف نشاطها، تتعرض هذه الشركات لمشاكل عدة، مما انعكس على قدرتها للإيفاء بالتزاماتها المالية لدى البنوك والمؤسسات المالية.

كما لحقت القطاع السياحي وخاصة السياحة الإستشفائية أضراراً عدة، مما أدى إلى تراجع مداخيلها.

### التداعيات الاجتماعية والأمنية

بالإضافة إلى التداعيات الاقتصادية للأزمة الليبية على الأوضاع في تونس، سجلت الأشهر الأخيرة تداعيات اجتماعية وأمنية.

وتتمثل التداعيات الاجتماعية في استفحال البطالة جراء عودة أكثر من ٦٠ ألف تونسي من ليبيا إلى تونس مما أدى إلى ارتفاع نسبة البطالة حالياً إلى ١٩ في المائة.

تدفق على تونس أكثر من ٥٠٠ ألف لاجئ من جنسيات مختلفة منذ اندلاع الأزمة في ليبيا. وشكل تدفق اللاجئين من الليبيين الفارين من مناطق المعارك ويقدر عددهم بنحو ٧٠ ألفاً والذين تم إيواء جزء كبير منهم لدى أشقائهم التونسيين في الجنوب التونسي إضافة إلى دخول عدد كبير من الجرحى الليبيين للعلاج بالمستشفيات التونسية.

وما زال استفحال أزمة اللاجئين يشغل الشعب والسلطات التونسية على حد سواء بالنظر إلى ما تطرحه من مشاكل اقتصادية واجتماعية أخلاقية.

أما التحدي الأمني الرئيسي الآخر الذي تواجهه تونس، فيتمثل في مواصلة الخروقات المتكررة على حرمة التراب التونسي (سقوط قذائف بالقرب من التجمعات السكنية)، وما ترتب عنها من حالة تدمير واحتقان لدى متساكني الجهة الذين أصبحوا يعيشون أوضاعاً تتسم بالقلق والخوف. وقد تمت الإشارة إلى المشاكل التي تشهدها الحدود التونسية الليبية في رسالة وجهتها الحكومة التونسية إلى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ٢١ أيار/مايو ٢٠١١.

كما شهدت الأشهر القليلة الماضية تنامي التهديدات الأمنية على تونس بسبب محاولة عناصر إرهابية التسلّل داخل التراب التونسي مستغلة انتشار الجيش الوطني على الحدود مع ليبيا وتمركزه في هذه المنطقة والضغط التي تشكلها الأوضاع في منطقة الحدود مع دول الجوار.

وإلى جانب التحديات التي سبق ذكرها فإن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) يطرح إشكاليات عديدة بالنسبة للمصدرين التونسيين وأصحاب الشركات التونسية التي تتعامل مع ليبيا بالنظر إلى الصعوبة التي يواجهونها في الحصول على مستحقّاتهم من الجانب الليبي. وفي هذا السياق، قدمت تونس طلب توضيح إلى اللجنة الموقرة بخصوص كيفية تصدير مواد غير محظورة إلى ليبيا وإلى شركات خاصة لا تقع تحت طائلة العقوبات، مع العلم وأن الجهة الليبية المعنية ستتولى تسديد مستحقّات المصدرين التونسيين عبر البنوك الحكومية الليبية والتي هي مستهدفة بالعقوبات الأممية.

كما قدمت تونس إلى اللجنة الموقرة عملاً بمقتضيات الفقرة ١٩ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١) طلب الحصول على استثناء من تطبيق الأحكام المتعلقة بتجميد الأصول الليبية بتونس لتسديد المستحقّات الضمانية المخدلة بذمة الصندوق الليبي للضمان الاجتماعي لفائدة المواطنين التونسيين الذين كانوا يعملون بليبيا.

ونظراً للضغط التي تتعرض إليها الوزارات والمؤسسات التونسية المعنية من قبل المواطنين التونسيين من مصدرين وعملة تونسيين سابقين بليبيا والعائدين إلى تونس إثر انفجار الوضع بليبيا، تود الجهات التونسية المعنية أن يتم معالجة الطلبات التي تتقدم بها إلى اللجنة بشكل يمكنها من الاستجابة لتساؤلات المواطنين التونسيين في ظرف زمني مقبول.

كما تود تونس الإفادة بأنها تنوي التقدم إلى لجنة العقوبات الأممية في وقت لاحق عملاً بالبند ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة، بطلب الحصول على تعويض لجسامة الأضرار التي لحقت بالاقتصاد التونسي من جرّاء العقوبات الأممية المفروضة على ليبيا.

#### تنفيذ تونس لمقتضيات قرار مجلس الأمن

الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل السلطات التونسية بمقتضى الفقرة ٩ و ١٠ (الحظر على الأسلحة) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بخصوص الوضع في ليبيا.

## الحظر على الأسلحة

في إطار الجهود التي تبذلها السلطات التونسية لمنع عمليات دخول الأسلحة والمواد المتصلة بها إلى ليبيا برا وبحرا، أخضعت وحدات الأمن التونسي جميع وسائل النقل القادمة والمتجهة إلى ليبيا للتفتيش الدقيق، مما مكن من إحباط محاولات لتسريب أسلحة عبر الجنوب التونسي، كما مكن من حجز تجهيزات تدخل تحت طائلة المنع. كما كثفت من عمليات المراقبة على طول الشريط الحدودي بين البلدين على مدار الساعة.

## البضائع ذات الاستخدام المزدوج

(أ) البدلات العسكرية: لم يتم السماح بعبور أو تصدير بدلات عسكرية أو بدلات لفائدة الشرطة الليبية.

(ب) السيارات: يتم منع استخدام التراب التونسي لعبور السيارات الرباعية الدفع والشاحنات الصغيرة ورؤوس الجر (tracteurs) فضلا عن السيارات الخاصة بحمل البضائع (من نوع fourgonnette) كما يمنع أيضا تصدير الحافلات إلى ليبيا.

## وسائل الإتصال والتجهيزات ذات الإستعمال المزدوج:

قررت المصالح المعنية التونسية ما يلي:

عدم الموافقة لأي طرف بخصوص عبور هذه النوعية من الأجهزة.

منع كل إمكانية استعمال لهذه التجهيزات بالتراب التونسي.

موافاة المصالح المعنية، بقائمة بالأجهزة موضوع طلبات العبور والمتمثلة في أجهزة الاتصال العاملة عبر الأقمار الاصطناعية (الثريا وغيرها ...)، أجهزة الاتصال الرادوية السلكية واللاسلكية، برمجيات الاتصال، وسائل التشفير (معدات وبرمجيات)، أجهزة الإشارة، أجهزة GPS/GPRS.

تأسيس المكاتب الحدودية للديوانة للتصدي لتوريد الهواتف المتضمنة لوسائل تشفير وتحسيس مصالح المراقبة (ديوانة وحرس وطني ...) للتصدي لجولان واستعمال هذه الأجهزة بالتراب التونسي وربط الصلة مع مركز الدراسات والبحوث للاتصالات (CERT) والوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية (ANCE) لتزويدنا بقائمة بأنواع هذه الأجهزة.

**الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل السلطات التونسية بمقتضى الفقرة ١٥ (الخطر على السفن) من القرار ١٩٧٠ بخصوص الوضع في ليبيا**

تم إدراج العناصر الليبية المنصوص عليها بقراري مجلس الأمن عدد و ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) ضمن قائمة المنوعين من الدخول إلى تونس وترويج تعميم في الشأن على جميع الوحدات الأمنية والمنافذ الحدودية (برية وجوية وبحرية)، دون أن يسجل إلى حد التاريخ تقدم أي شخصية ليبية منهم لإجراءات الدخول إلى تونس ولم يتم بناء على ذلك إرجاع أي منهم.

**الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل السلطات التونسية بمقتضى الفقرة ١٧ (تجميد الأصول) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بخصوص الوضع في ليبيا**

أصدر البنك المركزي التونسي مذكرة إلى مؤسسات القرض والوسطاء المقبولين لاتخاذ التدابير اللازمة لتجميد جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى التي يملكها أو يتحكم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة الأشخاص والكيانات الليبية المذكورة في قراري مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١)، وهو ما تم تنفيذه.

وفي إطار تأمين الاستعمال الأمثل للأموال المجمدة، سيقع إحداث لجنة تضم الأطراف المعنية لتحديد مقاييس استعمال هذه الأموال.

**الإجراءات المتخذة من قبل السلطات التونسية بخصوص البضائع المسموح بعبورها**

**المواد الأساسية:** السماح لرؤساء مكاتب الديوانة المعنيين بإسناد نظام العبور نحو ليبيا بالنسبة إلى المواد الأساسية الاستهلاكية (عجين، طماطم، زيوت نباتية، حفاظات أطفال ...).

- **الأدوية:** يتم إسناد الموافقة على نظام العبور إلى الجهة الليبية الرسمية المخولة لتوريد الأدوية إلى ليبيا من قبل رئيس مكتب الدخول بناء على موافقة مصالح وزارة الصحة العمومية ويمكن إسناد هذه الموافقة بصفة مسبقة بناء على الفاتورة التقديرية.

- **صادرات شركات التجارة الدولية للبضائع ذات المنشأ الأجنبي في اتجاه ليبيا:** تخضع البضائع ذات المنشأ الأجنبي والتي يتم تصديرها إلى ليبيا عبر تونس إلى مراقبة مصالح وزارات الصحة والفلاحة والصناعة.